

شهادة ان لا اله الا الله وحده لا شريك له وان محمد عبده ورسوله
وان الساعة انية لا ريب فيها وان الله يبعث من في القبور قل
رضيت بالله ربا وبآل سادتنا ومحمد نبيا وبالكعبة قبلتنا وبالقرآن
امانا وبالمسلمين اخوانا رضى الله لا اله الا هو ربي كعزى لعظيم
اه وقد مناشيا قليلا من ذلك **قوله** لا تبع اى قبر الرجل ولو
فعل جاز الا انه ليس بسنة **قوله** وبها عليه التراب قال كشاف
واليه وقعت الاشارة بقوله تعالى ليرى كيف يوارى سواء اخيه
اه وقال في الجوهرة ولا باس بان يسلوا ابايهم وبالمسحى وبكل ما
امكن انتهى ولا يفتل تراب قبر الى قبر اخر كذا في البناية **قوله**
ولا يبيح عليه اى بالخص بيت وفي البرازية ولا يبيح عليه بيت اه
وفي البرهان ويكون الأحكام بعد الدفن لا الدفن في مكان بحيث
قبل لعدم كونه قبر حقيقة بدونه انتهى **قوله** وان شأ سواه و
انفع به الخ لكن نظاهر ان هذا الانشاع موقوف على بلاد الميت
بدليل اخر كلامه حيث قال ولو بلى الميت وصار تراب الخ اذ
خصوصية كونه صاحب الأرض المخصوصة لا يفتنى اختصاصا
بجواز الانشاع قبل بلاد الميت والله تعالى اعلم كذا في الفوائد
القدسية **قوله** او على شفة الأيسر وهو على القبلة وذلك يتحقق
بجعل راسه موضع رجله ولا يردح ان قوله بعد او مقلوباً انتهى
لا بد نعم بعد تخصيص اذا قلب اعم من ان يكون على القبلة
او غيرها كما ان قوله او على شفة الأيسر نعم بعد تخصيص ان
اريد على شفة وهو على غير القبلة اما ان اريد وهو على القبلة كما

فيلون

فيكون بينهما عموم من وجه كما يعرف بالتامل كذا في الفوائد القدسية
قوله او مقلوباً اى بان يكون راسه محل رجله وهو على غير القبلة كذا
في الفوائد القدسية **قوله** جازد من غير افاذ بطريق النهو انه لا يجوز
دفنه قبل البلاد كذا في الفوائد القدسية والله اعلم **باب الشهيد**
المناسبة بينهما ظاهرة لان الشهيد ميت وان كان بسبب لانه ميت
باجله وفي الجرائد لم مع ان المنقول ميت باجله عند اهل السنة
لاختصاصه بالفضيلة فكان افراده كافر اذ جبريل مع الملائكة اه
ولان له احكاما خاصة **قوله** اولاً انه حي عند الخ لا يناسب الا كونه بمعنى
فاعل كما يدل عليه عبارة مسكين والبحر والشمس وفي النهاية واختلفوا
في تسمية الشهيد ف قيل لان الملائكة تشهدون موته فكان مشهودا وقيل
مشهود له بالخيرية فعلى هذا يكون الشهيد على وزن فعل بمعنى مفعول
وقيل لانه حي عند الله حاضر وشهده حضره لقدس ويحضرها وقيل
لانه شهد ما اعد الله له من الكرامة وقيل لانه من يستشهد مع كنى
الشهيد بمعنى فاعل **قوله** ولحي وقطاع لطريق الواوات بمعنى او
قاله مال مسكين بمعنى التي للتبوع الا التي لاحد كسنتين لانها لا
تأوي مقام التعريف قاله محشي كسيد الحوى **قوله** سواء كان قتل
مباشرة شامل لمن قتل صهل وهو ما سوره قال في كناية ولو اسر كفتار
سلا فقتلوه مبدل فهو شهيد عندنا وعند كشاف في رضى الله عنه
وجهاً احدهما انه ليس بشهيد اه **قوله** ففي كل ذلك المنقول شهيد
قال في البحر يعم من قتل مدافعاً عن نفسه او عن ماله او عن المسلمين